

## الخدمات الإدارية في الميدان الحضري

### قرار مصادقة على تقسيم عقار المراجع التشريعية والتربيبة

- القانون عدد 122 لسنة 1994 المؤرخ في 28 نوفمبر 1994 المتعلق بإصدار مجلة التهيئة الترابية والتعمير.
- قرار وزير التجهيز والإسكان المؤرخ في 19 أكتوبر 1995 المتعلق بضبط الوثائق المكونة للف تقسيم بما فيها كراس الشروط، وكذلك طرق وصيغ المصادقة عليه.

### الوثائق المطلوبة

1. مطلب محرر على ورق عادي موقع من طرف المعنى (3 نظائر)
2. مثال تقسيمي بقياس 1/1000 على الأقل (7 نظائر)
3. مثال موقعي للأرض المراد تقسيمها (7 نظائر)
4. رسم جملي يبين التركيبة العامة للمشروع ورسم بياني موجز لأحجام المشروع في ثلاثة أبعاد، وعند الاقتضاء صرر من نموذج مصغر أو غيرها من الوسائل التي من شأنها أن تمكن من تصور تقسيم المشروع وذلك بالنسبة للتقسيمات التي تساوى أو تفوق مساحتها الخمسة هكتارات (7 نظائر)
5. كراس شروط التقسيم المحدد لحقوق وواجبات المقسم والمشترين أو المت索غين للمقاسيم

- وكذلك برنامج التهيئة والتطوير. (7 نظائر) .6  
 رزنامة تقديرية في إخاز وإتمام الأشغال. (7 نظائر)  
 .7 مذكرة تقديم لعملية التقسيم. (7 نظائر)  
 .8 مثال يبين مختلف الارتفاعات عن سطح الأرض  
 المراد تقسيمها والأراضي المحاذية حسب وضعيتها  
 الحالية، بقياس 1/1000 على الأقل معد من  
 قبل مهندس مساح. (7 نظائر)  
 .9 فرار تصنيف إذا كانت قطعة الأرض المزمع إقامة  
 البناء عليها محاذية للملك العمومي للطرق  
 أو للملك العمومي البحري. (7 نظائر)  
 .10 وثيقة تملك (رسم عقاري، عقد ملكية ، حكم  
 استحقاقى...). (3 نظائر)  
 .11 مثال للرسم العقاري إن كانت الأرض مسجلة  
 وإن لم تكن الأرض مسجلة فمثال يشخصها  
 بقياس 1/1000 على الأقل مرتبط بالإحداثيات  
 الجغرافية ومعد من قبل مهندس مساح.(3نظائر)  
 .12 شهادة إبراء في خلاص المعاليم البلدية الموظفة  
 على كل العقارات داخل المنطقة البلدية

### أجل الحصول على الخدمة

في أجل 4 أشهر بداية من تاريخ إيداع الملف

### إجراءات إخاز الخدمة

- استلام الملف
  - دراسة الملف و إجراء المعاينات الميدانية
  - عرض الملف على اللجنة الفنية الجهوية  
للتتقسيم
  - تسليم الرخصة للمواطن
- المصلحة المسداة للخدمة : المصلحة الفنية  
للبلدية**
- مكان إيداع الملف و الحصول على الخدمة : فضاء  
المواطن**